

ثاني عشر الفقه الحنبلي

✓ أسئلة امتحانات
✓ إجاباتها النموذجية

الفترة الأولى

2025

2026



دولة الكويت
وزارة التربية
التوجيه الفني العام للتربية الإسلامية
نموذج الإجابة
الدرجة الكلية : (٤٢)
عدد الأوراق (خمس)
الزمن : ساعتان وخمس وأربعون
امتحان نهاية الفترة الدراسية الأولى لمادة (الفقه الحنبلي)
للسف : الثاني عشر - التعليم الديني للعام الدراسي ١٤٤٦ هـ / ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥ م

(٩ درجات)

السؤال الأول :

(ثلاث درجات)

(أ) ضع علامة (✓) مقابل العبارة الصحيحة وعلامة (x) مقابل العبارة الخاطئة فيما يأتي:

٢٣ (✓) ص

٤٠ (x) ص

١٣ (✓) ص

٢٣ (x) ص

٧٠ (✓) ص

٤٦ (x) ص



كنترول القسم العلمي
لجنة تقدير الدرجات

- ١- الأم وإن علت لا تقتل بأولادها وإن سفلوا.
- ٢- تجب الدية كاملة في إتلاف رجل واحدة .
- ٣- القتل بغير حق محرم بإجماع المسلمين.
- ٤- إذا قتل المسلم كافراً فإنه يقتل به .
- ٥- تقطع اليد اليمنى للسارق من مفصل الكف.
- ٦- القتل العمد تجب فيه الكفارة دون الدية.

(درجتان)

(ب) سجل تعريف المصطلحات الفقهية الآتية :

٨٢ ص

١٣ ص

- ١- التعزير: التأديب في معصية لا حد فيها ولا كفارة.
- ٢- الجنايات : التعدي على البدن بما يوجب قصاصاً أو مالاً.

(ج) إذا اشترك جماعة في قتل شخص عمداً عدواناً، فما الشروط الموجبة للقصاص منهم؟

(درجتان) ١٥ ص

١- أن يصلح فعل كل واحد للقتل .

٢- أن يكونوا قد تمالؤوا أو تواطؤوا على قتل المجني عليه .

(درجتان)

(د) ما الحكمة من مشروعية الحدود؟

٥٢ ص



١- الردع والزجر.

٢- التطهير والكفارة.

(٩ درجات)

السؤال الثاني :

(ثلاث درجات)

أ- ضع خطأ تحت المكمل الصحيح فيما يلي:

- ١- الموضحة هي التي توضح (اللحم - العظم - الجلد) ص ٤٢
- ٢- الدية تخفف في القتل (العمد - شبه العمد - الخطأ) ص ٣٨
- ٣- الجلد في التعزير لا يزيد عن (ثمانين - عشرين - عشر) ص ٨٢
- ٤- صرف نوع من العبادة لغير الله ردة به (الاعتقاد - الفعل - القول) ص ٩٢
- ٥- المرتد يستتاب وجوباً مدة ثلاثة (أيام - شهور - أسابيع) ص ٩٣
- ٦- دية القتل الخطأ وشبه العمد على العاقلة مؤجلاً في (٣ سنين - ٣ شهور - ٣ أيام) ص ٤٥

(درجتان)

ب- اكتب شرطين لكل مما يأتي :

ص ٥٦



* الإحصان:

١- التكليف

٢- الحرية (الجماع)

* استيفاء القصاص:

١- التكليف (أي كون مستحق القصاص بالغاً عاقلاً).

ص ٢٦ ، ٢٧

٢- اتفاق الأولياء المشتركين في القصاص على استيفائه.

(أن يؤمن في الاستيفاء التعدي إلى غير الجاني)

ص ٧٠ (درجتان)

ج - السرقة تثبت بأمرين فما هما؟

١- شهادة رجلين عدلين (يصفان السرقة بحرزها ونصابها)

٢- إقرار السارق مرتين (ويصف السرقة في كل مرة نصاباً وحرزاً وكيفية إخراجها منه)

(درجتان)

د- سجل اثنين من أقسام الصيال.

١- صيال على النفس.

٢- صيال على المال.

(صيال على الأهل).

ص ٧٥



إجابة امتحان الفترة الأولى لمادة (الفقه الحنبلي) للصف الثاني عشر- التعليم الديني. ٢٠٢٤-٢٠٢٥م

(٨ درجات)

السؤال الثالث :

(درجتان)

أ - اكتب المصطلح الشرعي المناسب للتعريفات الآتية :

ص ٣٤

١- (الدية أو الديات) المال المؤدى إلى مجني عليه أو وليه بسبب جناية.

ص ٨٧

٢- (البغي) خروج قوم لهم شوكة ومنعة على الإمام بتأويل سائغ.

(درجتان)

ب - علل ما يأتي:



ص ٢٧

١- تحريم استيفاء القصاص بغير حضرة السلطان أو نائبه.

ليمنع الجور والظلم في تنفيذه.

٢- تفريق الضرب على بدن القاذف.

لأن توالى الضرب على عضو واحد يفضي إلى القتل.

ص ٦٥

(درجتان) ص ٨٦ ، ٨٧

ج - ولي الأمر له حقوقٌ وضح اثنين منها:

* السمع والطاعة له ظاهراً وباطناً في كل ما يأمر به أو ينهى عنه ، إلا أن يكون معصية.

* النصيحة له.

(معاونته ونصرته على الخارجين عليه ظلماً وجوراً كالبغاة)

(درجتان)

د - دَوِّنْ شرطين من شروط كل من:

١- القاذف .

ص ٦٣

* أن يكون مكلفاً.

* أن يكون مختاراً. (أن لا يكون والداً للمقذوف وإن علا)

٢- المقذوف ،

* أن يكون محصناً. * عدم الإقرار بالزنا. (المطالبة بالحد)



(مهم - حرر - عائل - عفيف عن الزنا)

إجابة امتحان الفترة الأولى لمادة (الفقه الحنبلي) للصف الثاني عشر - التعليم الديني . ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥ م
السؤال الرابع :

أ- صنف الكلمات الآتية مما بين القوسين في العبارات الآتية: (درجتان)

(البازلة - الهاشمة - الباضعة - الدامغة - المأمومة)

- ١- البازلة هي التي يسيل منها الدم قليلاً. ص ١٤
- ٢- التي تصل إلى أم الدماغ تُسمى المأمومة. ص ١٤
- ٣- التي تبضع اللحم ، أي تشقه بعد الجلد هي الباضعة. ص ١٤
- ٤- الدامغة هي التي تخرق أم الدماغ. ص ٢٤

ب- ما الذي يترتب على عقد الذمة؟ (درجتان)

- ١- أن يلتزموا بدفع الجزية كل عام عن يد وهم صاغرون. ص ١٠٨
- ٢- أن يلتزموا بأحكام الإسلام من أداء الحقوق وترك المحرمات.

ج- اكتب حكمتين من حكم مشروعية الجهاد. (درجتان)

١- إخراج العباد من عبادة الأوثان إلى عبادة الله وحده لا شريك له.

ص ٩٨، ٩٧

٢- إضعاف شوكة الكفار الذين يتربصون بالإسلام .

(الابتلاء والاختبار للمسلمين) .

د) حدد شرطين لكل مما يأتي :

١- من شروط السارق :

* أن يكون مكلفاً * أن يكون مختاراً . (عالماً بالسرقة - عالماً بحكم تحريمها) ص ٦٩

٢- من شروط حد شارب الخمر:

* الإسلام * التكليف (الاختيار - العلم بأن ما يشربه يُسكر كثيره) ص ٧٩



كسوة القوم
لجدة تدرج الدرجات



درجتان

إجابة امتحان الفترة الأولى لمادة (الفقه الحنبلي) للصف الثاني عشر- التعليم الديني. ٢٠٢٤-٢٠٢٥م

السؤال الخامس :

(٨ درجات)

أ- صح ما تحته خط في العبارات الآتية بكتابة الصحيح بين القوسين : (درجتان)

١- التي توضح العظم وتهشمه وتنقله تسمى السمحاق (المنقلة) ص ٤٢

٢- دية الجنين المسلم إن كان ميتاً شاة (غرة) ص ٣٨

٣- حد القاذف الحر خمسون جلدة (ثمانون) ص ٦٣

٤- أقل مدة الرباط ساعة وتُمام مدته عشرون يوماً (أربعون) ص ١٠٠

(درجتان)



كترول القسم العلمي
لجنة تقدير الدرجات

ب- لأهل البغي صفات عدد اثنين منها.

١- أن يخرجوا على إمام اجتمع الناس عليه.

٢- أن يكونوا جمعاً كثيراً.

ص ٨٧.

(أن تكون لهم قوة ومنعة - أن يكون لهم تأويل سائغ).

(درجتان) ص ١٩

ج - سجل مثالين للقتل شبه العمد:

١- أن يضربه بسوط أو عصا صغيرة.

٢- أن يضربه بيده فيموت بسبب ذلك.

(درجتان)



ص ٤٨

د- ما سبب تسمية كل مما يأتي بهذا الاسم؟

١- القسامة:

لأنها تقسم اليمين على أولياء الدم.

٢- الكفارة:

لأنها تغطي الذنب وتستتره.

ص ٤٦

انتهت الأسئلة والإجابة .



عدد الأوراق : (٥ ورقات)

الدرجة الكلية : (٤٢ درجة)

الزمن : ساعتان وخمس وأربعون

نموذج إجابة

امتحان نهاية الفترة الدراسية الأولى لمادة الفقه الحنبلي للصف الثاني عشر - التعليم الديني
العام الدراسي : ١٤٤٥ هـ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ م

مكتوب القسم العلمي
لجنة تقدير الدرجات

تأكد أن عدد الصفحات (خمس) مختلفات ثم أجب عن جميع الأسئلة الآتية:

السؤال الأول:

(أ) صحح ما تحته خط في العبارات الآتية وذلك بكتابة الصحيح بين القوسين : درجة ونصف

١ - كتمان الشيء من الغنيمة ليختص بها الغال لنفسه هي الهدنة. (الغلول) ص ١٠٤

٢ - المثلة بالقتلى وتعذيب المجروح عند القدرة عليه محرمة. (مكروه) ص ١٠٢

٣ - يُستتاب المرتد وجوباً بأن يدعى للإسلام مدة عشرة أيام. (ثلاثة) ص ٩٣

٣ درجات

(ب) سَجِّل الحكمة لكل مما يأتي:

- مشروعية القصاص.

للتقليل من هذه الجريمة البشعة (كي لا يهلك الناس بعضهم بعضاً/ ولمنع فساد نظام العالم،/وليردع نكالا وعظة فلن يتجرأ أحد على القتل لذا كان القصاص حياة للناس/ أن يتم الردع بشيء مؤلم.) ص ١٥

٢- تحريم الخمر.

لأنها رجس من عمل الشيطان،(توقع العداوة والبغضاء بين الناس،/ تصد عن ذكر الله وعن الصلاة،/ هي أم الخبائث،/تفسد العقول والأبدان والأنفس والأخلاق والمجتمعات.) ص ٧٨

٣- مشروعية الديات.

لما فيها من الزجر والردع،(وحماية الأنفس،/ ليجد من يدفع الدية الحرج الكبير والمشقة،/ ويدرك عاقبة فعله فيردعه ذلك.) ص ٣٤

(ج) بين الحكم الشرعي لمن (عليه دية / ومن لادية عليه) في المسائل التالية: درجة ونصف

م	المسألة	الحكم
١	أدب رجل زوجته ولم يُسرف في التأديب فماتت.	لا شيء عليه / لادية عليه ص ٣٥
٢	دهس مسلم رجلاً ذمياً بسيارته فقتله.	عليه دية (من مال الجاني). ص ٣٤
٣	جنى على امرأة حامل عمداً فألقت جنيناً مسلماً جيتاً.	عليه دية (عُرّة). ص ٣٨

٣ درجات

(د) عَرِّف المصطلحات الشرعية الآتية:

- ١- الجناية: التعدي على البدن بما يوجب قصاصاً أو مالاً. ص ١٣
- ٢- الحسد: عقوبة مقدرة شرعاً في معصية لئلا تمنع من الوقوع في مثلها. ص ٥٢
- ٣- السرقة: أخذ مال محترم من حرزه على وجه الاختفاء من مالكه أو نائبه. ص ٦٨

السؤال الثاني:

(أ) اختر لعبارة المجموعة (أ) ما يناسبها من المجموعة (ب) بوضع الرقم أمام المناسب: درجتان

م	(أ)	الرقم	(ب) ص ٤٠
١	- أتلغ عين الأعور.	٢	- نصف الدية.
٢	- أتلغ أذنأ واحدة.	٣	- ربع الدية.
٣	- أتلغ جفنأ واحدأ.	٤	- عشر الدية.
٤	- أتلغ إصبعا واحدأ.	-	- لا دية عليه.
		١	- دية كاملة.

(ب) علل ما يأتي:

٣ درجات

١- تولي الإمام أو نائبه إقامة الحدود.

لأن استيفاء الحدود يفتر إلى اجتهاد، (ولا يؤمن الحيف / والظلم في استيفائه.) ص ٥٣

٢- ضرب المرأة وهي جالسة في إقامة حد الجلد.

لأن المرأة عورة وذلك أستر لها. ص ٦٥

٣- العفو أفضل من تطبيق القصاص.

لما في العفو من إحياء لنفس عسى أن تتوب إلى الله تعالى. ص ٢٧

(ج) قارن بين القتل العمد والقتل شبه العمد من حيث:



كنترول القسم العلمي
لجنة تقدير الدرجات

درجتان

قتل شبه العمد	قتل العمد	بيان المقارنة وجه المقارنة
أن يقصد الجناية على غيره بما لا يقتل غالبا. ص ١٩	أن يقصد من يعلمه آدميا معصوما فيقتله بما يغلب على الظن موته. ص ١٧	- التعريف:
يضرب بعصا صغيرة/ بسوط/ بيده / قيموت بسبب ذلك ص ١٩	يجزجه بما له نفوذ في البدن كسكين/ بقتل كحجر كبير / يلقيه لمفترس/ نار/ ماء/ يخنقه بحبل/ بسحر/ سم/ يحبسه ويمنع عنه الطعام والشراب. ص ١٨	- مثاله :

درجتان

(د) أحب عما يأتي:

١- ما شروط القصاص من الجماعة المشتركة في قتل شخص عمدا وعدوانا؟

- أن يصلح فعل كل واحد منهم للقتل. - أن يكونوا قد تمالؤوا وتواطؤوا على قتل المجني عليه. ص ١٥

ص ١٨

٢- ما شروط قتل العمد؟

- وجود القصد من القاتل. (علم القاتل بأن الشخص الذي قصد قتله آدمي معصوم الدم. / كون الآلة التي قتله بها

مما يصلح للقتل عادة)



السؤال الثالث:

(أ) املأ الفراغات الآتية بكلمة مناسبة مما بين القوسين :

درجتان

(المحصن - الكناية - ولده - مئة)

١- الوالد لا يُقَاد بـ ولده ذكراً كان أو أنثى. ص ٢٣

٢- دية المسلم الحرّ الذكور كبيراً كان أو صغيراً هي مئة بغير. ص ٣٧

٣- يُحَدُّ الزاني المحصن بالرجم حتى الموت. ص ٥٦

٤- قول (يا فاجرة) من ألفاظ الكناية القذف. ص ٦٢

درجتان



(ب) اكتب سبباً لكل مما يأتي :

١- تسمية كفارة القتل بهذا الاسم.

لأنها تغطي الذنب وتستتره، ص ٤٦

٢- تحريم المخدرات. ص ٨٣

لأنها ضارة بالدين، (مذهب للصحة، / آكلة للمال، / مفسدة للعقل، / مفككة للأسر، / مخربة للبيوت.)

ونحو ذلك

درجتان

(ج) سجل اثنين لكل مما يأتي :

١- يثبت القذف بأحد أمرين:

- الإقرار مرة واحدة .

٢- شروط حد شارب الخمر:

- الإسلام.

- التكليف.

(الاختيار/ العلم بأن ما يشربه يسكر) ص ٧٩

درجتان

(د) أكمل ما يأتي :

١- تثبت السرقة بـ:

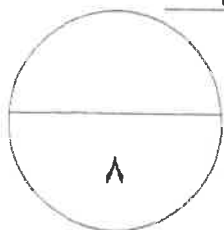
- إقرار السارق مرتين ونصف السرقة في كل مرة نصاباً وحرزاً وكيفية إخراجها منه.

- شهادة رجلين عدلين يصفان السرقة بحرزا ونصابها بعد الدعوة من صاحبها. ص ٧٠

٢- حقوق ولي الأمر:

- السمع والطاعة له ظاهراً وباطناً في كل ما يأمر به أو ينهى عنه دون معصية.

- النصيحة له. ص ٨٦



السؤال الرابع:

- ٤ درجات (أ) اكتب بين القوسين المصطلح الشرعي المناسب لكل تعريف مما يأتي:
- ١- (المحاربون / قطاع الطرق) الذين يتعرضون للناس بالسلاح في الصحراء أو البنيان أو في الجو، فيغصبونهم المال المحترم مجاهرة. ص ٧٣
- ٢- (الصول) الوثوب على الغير بغير حق. ص ٧٥
- ٣- (البيعي) خروج قوم لهم شوكة ومنعة على الإمام بتأويل سائغ. ص ٨٧
- ٤- (الجهاد) قتال الكفار لإعلاء كلمة الله تعالى. ص ٩٧

درجتان (ب) ما الذي يدل عليه كل نص من النصوص الشرعية الآتية ؟

- ١- قول النبي - ﷺ - " كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ "
- هذا صريح في تحريم كل مسكر ، والمخدرات داخلة في المسكر ، بل هي أشد فتكاً منه. ص ٨٤
- ٢- قوله تعالى: "وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا"
- أجمع المسلمون على تحريم الزنا فهي من الكبائر. / تحريم الزنا ص ٥٦



درجة

(ج) سجل مثالا واحدا لكل مما يأتي :

١- الردة بالفعل:

- أن يصرف نوعا من أنواع العبادات لغير الله تعالى كمن يسجد لصنم أو كوكب أو يذبح لغير الله تعالى.
- (أن يفعل فعلا فيه استهزاء صريح أو سخرية بأمر من أمور الدين. - امتهان المصحف كإلقائه في القاذورات.) ص ٩٢

٢- الذين لا تُؤخذ منهم الجزية:

- لا جزية على أعمى وشيخ كبير ولا على فقير يعجز عنها. ص ١١٠

(د) في ضوء دراستك الفقهية بين الرأي الفقهي لكل مسألة مما يأتي:

١- طلب الوالد تعزير ابنه الذي شتمه.

يجوز له ذلك (يُعزَّر الابن إذا طلب الوالد ذلك) ص ٨٢

٢- تصدير أهل الذمة في المجالس.

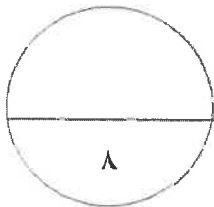
لا يجوز (يحرم) لحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا تبذئوا اليهود والنصارى

بالسلام ، فإذا لقيتموهم في طريق ، فاضطروهم إلى أضيقيها) ص ١١١



درجة

كنترول القسم العلمي
لجنة تقدير الدرجات



السؤال الخامس:

(أ) ضع علامة (✓) مقابل العبارة الصحيحة وعلامة (×) مقابل العبارة الخطأ : ٤ درجات

- ١- شُرِّعت العقوبة في الدنيا لتمنع الناس من اقتراف الجرائم. (✓) ص ١٣
 - ٢- يجوز إقامة الحد في المسجد. (×) ص ٥٤
 - ٣- يَحْرُم قَتْل الكافر إذا أُعطي الأمان. (✓) ص ١٠٧
 - ٤- يُمنع من الغنيمة من حضر القتال ولم يُقاتل. (×) ص ١٠٣
- (ب) اكتب شرطين لكل مما يأتي :
١- من يُقام عليه حد الحُرابة:

- أن يكون القاطع مكلفاً سواء كان مسلماً أو ذمياً أو أنثى أو رقيقاً.
- ثبوت الحُرابة. / أن يُقدر عليه قبل أن يتوب. ص ٧٣-٧٤
- ٢- شروط المقذوف:

- أن يكون محصناً/ (مسلم، حر، عاقل، عفيف عن الزنا)
- عدم الإقرار بالزنا.
- المطالبة بالحد فحد القذف حق للمقذوف. ص ٦٣

(ج) عرف ما يأتي لغةً : درجتان

- ١- (القذف) الزمُّ بالْقُوَّة. ص ٦٢
 - ٢- (التعزير) المنع سُمي بذلك لأنه يمنع مما لايجوز فعله. ص ٨٢
 - ٣- (الجزية) من الجزاء. ص ١١٠
 - ٤- (الأمان) عَمَانِيَّة النفس وزوال الخوف. ص ١٠٦
- (د) حدد الحكم الفقهي لكل من القضيتين الآتيتين:

- ١- قذف شخص جماعة بكلمة واحدة يُتصوَّر منها الزنا كقوله (أنتم زناة).
يُحدُّ حداً واحداً للجميع. ص ٦٣

٢- اضطر رجل إلى استعمال المخدرات لإجراء عملية جراحية .

جائز كاستعمالها في العمليات الجراحية والأمور الطبية بإشراف طبيب ثقة وهذا ماذهب إليه كثير من

العلماء. ص ٨٤

انتهت الأسئلة والإجابة.

عدد الأوراق: (٥)
الدرجة الكلية: (٤٢)
الزمن: (ساعتان و خمس وأربعون)

دولة الكويت
وزارة التربية
التوجيه الفني العام للتربية الإسلامية

امتحان الفقه الحنبلي - الصف الثاني عشر - الفترة الدراسية الأولى - التعليم الديني
للعام الدراسي ١٤٤٤هـ / ٢٠٢٢-٢٠٢٣ م

السؤال الأول:

أ-ضع علامة (✓) مقابل العبارة الصحيحة وعلامة (x) مقابل الخطأ فيما يأتي:

٣

- () ١- الدية تُغلظ في قتل العمد وشبهه.
- () ٢- المسلم إذا قتل كافراً يُقتل به.
- () ٣- حد الشرب يؤخر حتى يصحو السكران.
- () ٤- دية المرأة المسلمة على الربع من دية الرجل.
- () ٥- أجمع المسلمون على تحريم القتل بغير حق.
- () ٦- يحرم إقامة الحدود في المسجد.

٢

ب-عرّف المصطلحات الفقهية الآتية:

- ١- الجنايات :
- ٢- البغي :

٢



ج-علّل ما يأتي:

١- تسمية الكفارة بهذا الاسم.

٢- مشروعية الحدود.

٢

د- ما الشروط الموجبة للقصاص من جماعة اشتركوا في قتل شخص عمداً عدواناً ؟

- ١-
- ٢-

٩

السؤال الثاني:

٣

أ - ضع خطأ تحت المكمّل الصحيح فيما يلي:

- | | |
|-----------------------------------|---|
| (نصف دية - ربع دية - دية كاملة) | 1- الأعور إذا أتلفت عينه السليمة ففيها |
| (عشر - ثمانين - مئة) | 2- لا يزيد الجلد في التعزيز عن |
| (الاعتقاد - القول - الفعل) | 3- الاستغاثة بغير الله تعالى يعتبر ردة بـ |
| (أيام - أشهر - أسابيع) | 4- المرتد يستتاب وجوباً مدة ثلاثة |
| (العمد - شبه العمد - الخطأ) | 5- تخفف الدية في القتل |
| (الربع - الثلث - النصف) | 6- لا تحمل العاقلة في الدية ما دون |

٢

ب - اكتب شرطين لكل ممّا يأتي :

* وجوب القصاص

١-

٢-

* حد شارب الخمر

١-
٢-

٢

ج - بم تثبت السرقة ؟

* تثبت السرقة بأمرين هما:

١-

٢-

٢



د - سجّل شرطين من شروط القصاص في الأطراف:

١-

٢-

٩

السؤال الثالث :

أ- اكتب المصطلح الشرعي المناسب للتعريفات الآتية:

١- (قتال الكفار لإعلاء كلمة الله تعالى.

٢- (المال المؤدى إلى مجني عليه أو وليه بسبب جناية.

ب- دوّن الحكم الفقهي لكل مما يأتي مع بيان السبب:

١- استيفاء القصاص بغير حضرة السلطان أو نائبه.

الحكم: السبب:

٢- تفريق الضرب على بدن القاذف.

الحكم: السبب:

ج- سجّل مثالين للقتل العمد:

١-

٢-

د- وضح السبب لكل مما يأتي:

١- أموال البغاة لا تغنم .

.....

٢- العاقلة لا تحمل دية العبد .

.....



السؤال الرابع:

أ- املأ الفراغات الآتية بوضع الكلمة المناسبة مما بين القوسين:

(الدامغة - الحارصة - الباضعة - المتلاحمة - السمحاق)

١-..... هي الغائصة في اللحم.

٢-التي تحرص الجلد أي تشقه ولا تدميه تسمى

٣-التي تبضع اللحم ، أي تشقه بعد الجلد هي

٤-..... هي التي تخرق أم الدماغ.

ب- بين الحكم الفقهي لأحوال قطاع الطرق فيما يأتي:

م	الحالة	الحكم الفقهي
١	إن قتلوا وأخذوا المال	
٢	إن قتلوا ولم يأخذوا مالا	

ج - ما الحكمة من مشروعية الجهاد؟

١-.....

٢-.....

د - سجّل اثنين من أقسام الصيال:

١-.....

٢-.....

السؤال الخامس :

أ - صوّب ما تحته خط في العبارات الآتية بكتابة الصحيح بين القوسين:

٢

- ١- ما يحفظ فيه المال عادة يقال له البرج. ()
- ٢- يُجلد القاذف الحر أربعين جلده. ()
- ٣- يُكره بعد إقامة الحد حبس المَحْدود. ()
- ٤- التي توضح العظم وتهشمه وتنقله تسمى المأمومة. ()

٢

ب - عدد اثنين من صفات أهل البغي:

- ١-
- ٢-

ج - أجب عما يأتي:

٢

١- ما عقوبة الزاني المحصن؟

.....

٢- بم يثبت الزنا؟

.....

٢



د - وضّح اثنين من حقوق ولي الأمر:

- ١-
- ٢-

٨

انتهت الأسئلة

نموذج الإجابة

امتحان نهاية الفصل الدراسي الأول لمادة (الفقه الحنبلي) للصف :الثاني عشر- التعليم الديني
للعام الدراسي ١٤٤٤هـ / ٢٠٢٢-٢٠٢٣ م

السؤال الأول: (٩ درجات)

أ- ضع علامة (✓) مقابل العبارة الصحيحة وعلامة (x) مقابل الخطأ فيما يأتي: (ثلاث درجات)

١- الدية تُغلط في قتل العمد وشبهه. (✓) ص ٣٨

٢- المسلم إذا قتل كافراً يُقتل به. (x) ص ٢٣

٣- حد الشرب يؤخر حتى يصحو السكران. (✓) ص ٨٠

٤- دية المرأة المسلمة على الربع من دية الرجل. (x) ص ٣٧

٥- أجمع المسلمون على تحريم القتل بغير حق. (✓) ص ١٣

٦- يحرم إقامة الحدود في المسجد. (✓) ص ٥٤



ب- عرّف المصطلحات الفقهية الآتية: (درجتان)

١- الجنايات : التعدي على البدن بما يوجب قصاصاً أو مالاً. ص ١٣

٢- البغي : خروج قوم لهم شوكة ومنعة على الإمام بتأويل سائغ. ص ٨٧

ج- علل ما يأتي: (درجتان)

١- تسمية الكفارة بهذا الاسم.

- لأنها تغطي الذنب وتستره. ص ٤٦

٢- مشروعية الحدود.

- الردع والجزر، فلا يفعلها المسلم ولا يعاودها العاصي. (للتطهير والكفارة) ص ٥٢



د- ما الشروط الموجبة للقصاص من جماعة اشتركوا في قتل شخص عمداً عدواناً ؟

١- أن يصلح فعل كل واحد منهم للقتل. (درجتان) ص ١٥

٢- أن يكونوا قد تمالؤوا أو تواطؤوا على قتل المجني عليه.

السؤال الثاني: (٩ درجات)

أ - ضع خطأً تحت المكمّل الصحيح فيما يلي: (ثلاث درجات)

١- الأعرور إذا أتلّفت عينه السليمة ففيها	(نصف دية - ربع دية)	- دية كاملة (ص ٤٠)
٢- لا يزيد الجلد في التعزير عن	(عشر - ثمانين)	- مئة (ص ٨٢)
٣- الاستغاثة بغير الله تعالى يعتبر ردة ب	(الاعتقاد - القول)	- الفعل (ص ٩٢)
٤- المرتد يستتاب وجوباً مدة ثلاثة	(أيام - أشهر)	- أسابيع (ص ٩٣)
٥- تخفف الدية في القتل	(العمد - شبه العمد)	- الخطأ (ص ٣٨)
٦- لا تحمل العاقلة في الدية ما دون	(الربع - الثلث)	- النصف (ص ٤٤)

(درجتان)

ب- اكتب شرطين لكل ممّا يأتي :

ص ٢٢، ص ٢٣

* وجوب القصاص:

١- عصمة المقتول بان لا يكون مهدر الدم.

٢- كون القاتل بالغاً عاقلاً.

(المكافأة بين المقتول وقاتله حال جنايته - ألا يكون القاتل والداً للمقتول).

* حد شارب الخمر:

١- الإسلام ٢- التكليف (الاختيار - العلم بأن ما يشربه يُسكر كثيراً).



ص ٧٩

(درجتان)

ص ٧٠

ج- بم تثبت السرقة ؟

* تثبت السرقة بأمرين هما:

١- شهادة رجلين عدلين يصفان السرقة بحرزها ونصابها.

٢- إقرار السارق مرتين ويصف السرقة في كل مرة نصاباً وحرزاً وكيفية إخراجها منه.

ص ٣١ (درجتان)

د- سجّل شرطين من شروط القصاص في الأطراف:

١- الأمن من الحيف.

٢- المساواة في الاسم والموضع. (استواء العضوين من الجاني والمجني عليه في الصحة والكمال)



السؤال الثالث : (٨ درجات)

(درجتان)

أ- اكتب المصطلح الشرعي المناسب للتعريفات الآتية:

ص ٩٧

١- (الجهاد) قتال الكفار لإعلاء كلمة الله تعالى.

ص ٣٤

٢- (الدية أو الديات) المال المؤدى إلى مجني عليه أو وليه بسبب جناية.

(درجتان)

ب- دوّن الحكم الفقهي لكل مما يأتي مع بيان السبب:

١- استيفاء القصاص بغير حضرة السلطان أو نائبه.

ص ٢٧

الحكم: يحرم السبب: ليمنع الجور والظلم في تنفيذه.

٢- تفريق الضرب على بدن القاذف.

الحكم: يُسن السبب: لأن توالى الضرب على عضو واحد يفضي الى القتل. ص ٦٥

(درجتان)

ص ١٨

ج- سجّل مثالين للقتل العمد:

١- أن يجرحه بما له نفوذ في البدن كسكين ونحوها.

٢- أن يخنقه بحبل.

(أن يسقيه سمًا- أن يقتله بثقل كحجر كبير- أن يلقيه إلى حيوان مفترس كالأسد- أن يلقيه في نار أو ماء - أن يقتله بسحر يقتل غالبا - أن يحبسه ويمنع عنه الطعام والشراب).

(درجتان)

ص ٨٩



د- وضح السبب لكل مما يأتي:

١- أموال البغاة لا تغنم .

لأنها معصومة كأموال المسلمين.

٢- العاقلة لا تحمل دية العبد

لأن العبد مال ، والعاقلة لا تحمل بدل الأموال المتلفة.

ص ٤٤



السؤال الرابع: (٨ درجات)

أ- املا الفراغات الآتية بوضع الكلمة المناسبة مما بين القوسين: (درجتان)

(الدامغة - الحارصة - الباضعة - المتلاحمة - السمحاق)

ص ٤١

١- المتلاحمة هي الغائصة في اللحم.

ص ٤١

٢- التي تحرص الجلد أي تشقه ولا تدميه تسمى الحارصة.

ص ٤١

٣- التي تبضع اللحم ، أي تشقه بعد الجلد هي الباضعة.

ص ٤٢

٤- الدامغة هي التي تخرق أم الدماغ.

ص ٧٤ (درجتان)

ب- بين الحكم الفقهي لأحوال قطاع الطرق فيما يأتي:

م	الحالة	الحكم الفقهي
١	إن قتلوا وأخذوا المال	قتلوا وجوباً ثم صلبوا.
٢	إن قتلوا ولم يأخذوا مالاً	تحتم قتلهم جميعاً ولا يصلبون.

ص ٩٧ ، ٩٨ (درجتان)

ج - ما الحكمة من مشروعية الجهاد؟

١- إخراج العباد من عبادة الأوثان إلى عبادة الله وحده لا شريك له.



٢- إضعاف شوكة الكفار الذي يتربصون بالإسلام.

(الابتلاء والاختبار للمسلمين)

(درجتان)

ص ٧٥

(صيال على المال)

د - سجل اثنين من أقسام الصيال:

١- صيال على النفس. ٢- صيال على الأهل.



السؤال الخامس : (٨ درجات)

أ - صوّب ما تحته خط في العبارات الآتية بكتابة الصحيح بين القوسين: (درجتان)

- | | | | |
|---|----------------|---|---|
| (| <u>الحرز</u> |) | ١- ما يحفظ فيه المال عادة يقال له البرج. |
| (| <u>ثمانين</u> |) | ٢- يُجلد القاذف الحر أربعين جلده. |
| (| <u>يحرم</u> |) | ٣- يُكره بعد إقامة الحد حبس المحدود. |
| (| <u>المنقلة</u> |) | ٤- التي توضح العظم وتهشمه وتنقله تسمى المأمومة. |

ص ٨٧ (درجتان)

ب - عدّ اثنتين من صفات أهل البغي:

- ١- أن يخرجوا على إمام اجتمع الناس عليه.
 - ٢- أن يكونوا جمعاً كثيراً.
- (أن تكون له قوة ومنعة - أن يكون لهم تأويل سائغ)

(درجتان)

ج - أجب عما يأتي:

- ١- ما عقوبة الزاني المحصن؟
الرجم حتى الموت.
ص ٥٦
 - ٢- بم يثبت الزنا؟
يكتفى بنقطة واحدة
ص ٥٨
- يثبت الزنا بأحد طريقتين هما: الإقرار - الشهادة.

ص ٨٦، ٨٧ (درجتان)

د- وضح اثنتين من حقوق ولي الأمر:

- ١- السمع والطاعة له ظاهراً وباطناً في كل ما يأمر به أو ينهى عنه ، إلا أن يكون معصية.
 - ٢- النصيحة له.
- (معاونته ونصرته على الخارجين عليه ظلماً وجوراً كالبغاة)



انتهت الأسئلة والإجابة

